

## تابع صلاة الجنائز 7341-7-31

وليد السعيدان

المنكر الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعیداوي حفظه الله يقدم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين وعلى آله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد - 00:00:02

ثم الدعاء له برفع فاحفظ دعاء المصحف العليم. السلام عليكم. فعلا رحمنا الله واياك ان بأي دعاء دعا الإنسان في صلاة لما الامام ابو داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صليتم على النبي فاخلصوا لهم دعاء. فامر - 00:00:22

قال النبي صلى الله عليه وسلم الا من صلاة الجنائز للمسلمين لاخيهم المسلم عند تقديرى لله تبارك وتعالى. ولذلك في صحيح الامام مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهم. قال قال - 00:01:12

صلى الله عليه وسلم ما من مسلم على جلالته اربعون ركعة لا يذكرون بالله شيئا الا سبّهم الله به لان شفاءهم بسبب دعائهم لاخيه واستغفارهم لهم. وسؤالهم له الرحمة والمغفرة لهم - 00:01:42

ولذلك رحّمهم الله تعالى ان ينقل من النار قبل دخولها الا ان الموت ما انعم الله عنا وعنكم. النبي صلى الله عليه وسلم فقال ولا ترى ان ان ادعية الصلاة كلما كانت مع نبيكم صلى الله - 00:02:02

عليه وسلم صلاة الجنائز في كل مواضع الدعاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم. وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من حديث عوف ابن مالك رضي الله تعالى عنه - 00:02:42

قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم على جنازة من دعائهم. اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه من زوجه الموجودة عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنائز - 00:03:12

رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلي على جماعة اللهم عن الاسلام اللهم لا تحرمنا اجره وان شاء رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلي على جنازة فقال في دعائه اللهم ان فلان - 00:03:52

بقول اللهم ان صاحبنا هذا قد نزل به اللهم اذا كان الانسان لا يكره شيئا من هذه الادعية ما تيسر واجراه الله عز وجل على لسانه من الدعاء بالمغفرة والرحمة والرضوان. هذا هو معنى هذا - 00:04:42

ثم قال عفا الله عنا وعن ثم السلام على اليمين قوله لقد اجمع اهل العلم رحّمهم الله تعالى على جمعية السلام من صلاة الجنائز. ولكنهم خلقو في وجه هذا على مسأليتين. المسألة الاولى اختلفوا في حكمه - 00:05:32

على وذلك لعموم قوله صلى الله عليه وسلم التسليم. وقد عن النبي صلى الله عليه وسلم من اصحاب رسول الله انه كان يصلّي يسلم اذا صلي على الجنائز فاذا خرجت هذا الفعل مع - 00:06:12

صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتمني فذلك انه المتقدم بقواعد الاصول ان الفعلة ذكرها بقول واما المسألة الثانية فهي تسليمة واحدة ام تسليمتها؟ لاهل العلم وكل ادله. فقال بعض - 00:06:42

والتابعين رحّمهم الله بان المشروع في صلاة الجنائز تسليمان عن اليمين وسلموا على ذلك اما الدليل الاجلي بالغوا عن ابي مسعود رضي الله تعالى عنه انه كان من السنة. وذكر منها - 00:07:12

التسليم من الجهاد. التسليم من الصلاة. والتسليم من الجهاز في التسليم الى الصلاة وقالوا كما انه متھلل كما ان المسلم يتھلل مين؟ بالبالغة ولكن الى هذه الدليلين فيه ما نظر. اما عنيد ابى مسعود فهو حديث ضعيف فهو اثر ضعيف - 00:07:42

واما القياس فانه عند العلماء ان القيادة في العبادات ممنوع وكذلك ولذلك من اهل العلم. وهو ان السنة في صلاة التهجم في صلاة

الجنازة وهذا هو النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - 00:08:22

وقدمها عزيزتي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم اضافوا تسليمتين وفعلوا وعملوا بها كذلك اكثر السلف وهذا رحهم الله قالوا ان هذا الظلم نقصد الخروج من صلاة الجنازة. فهذا هو ان شاء الله - 00:09:12

ان فاته وتكبراتها قضاهما كوصفها ان رحمك الله تعالى عند العلماء ان فمن اراد ان يفصل بين صفة الاداب العبادة الا بدليل ولا اعلم الدليل الا بمسألة الوتر والجمعة. الا في مسألة كل - 00:10:22

فاما منك فانه اذا فات الاجزاء من الليل فانه يكفيه من النهار سبعا. الا لكن لوجود دليل الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال بعض اهل العلم وصلاة الجمعة ايضا فان - 00:11:22

الرسالة يصلون ولكن منها من العلم مقال بان صلاته ليست قضاء للجمعة وعلى كل حال بهذه الصفات الاداب. وبناء على ذلك خلافات الانسان سيء من تكبيرات صلاة الجنازة فكيف يقضي على سرور ادائها؟ لكن هذا يتفرع على غياب الدين اهل العلم. هل - 00:11:42  
اول صلاة مع الامام فاذا كان ام ان ما يدركه المخلوق هو اول صلاته؟ فاذا ادركه الدائرة في حقه تلك التربية بعلمها. فاذا سلم امامه فاذا ثم الفاتحة وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن هذا القول والقول - 00:12:22

عندى والله اعلى واعلم هي اول صلاة لاحتلال المرء وبناء على فاذا ادرك الانسان الامام في التكبيرة من صلاة الجنازة فانه في هذه الحالة الفاتحة. لانها التكبيرة الاولى باعتدائه هو التكبيرة الاولى انما - 00:13:52

الامام الرييعان وماذا يقول فيها صلى الله عليه وسلم. ثم اذا سلم الامام بقي على المأمور تكبيرتان. تكبيرهم ثم ان تكون لان هذا ولو انكم تداء صلاة الجنازة لكنه وانما - 00:14:22

ما يظهر في البلاد فيتم تلك التكبيرات على صفاتها هذا هو القول الصحيح في هذه المسألة ان شاء الله تعالى. ثم قال انه عند القبر بعد فراغها فاذا باتت الانسان صلاة الجنازة في المسجد - 00:15:42

او في مصلى الهاדי فان له ان يصلحها بعد الذبح او قبله ثم قال فان كنت الصلاة في المقام مع ان الادلة متوافرة في تحريم الصلاة في المقام. فاقول ان تكريمه الصلاة - 00:16:32

عامة وتجويد الصلاة على الميتين ولا تعرض للعالم وهذا وجه الجدل وهو الجمع بينهما بقاعدة العموم وباننا نحن الادلة المحرمة للصلاة في واما الصلاة ادلة التي تدل على ثواب الصلاة في المقام - 00:16:52

ولما النبي صلى الله عليه وسلم ففي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في قصة المرأة السوداء التي كانت تقوم المسجد فسائل النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:17:32

وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما النبي صلى الله عليه وسلم الى قبر بعدها دفن فكبر اليه فكبر عليه اربعاء. وقد ثبت صلى الله عليه وسلم انه صلى على وبعد ما دفن وبعد الهداء وبعد - 00:18:12

صحيح البخاري رحمة الله تعالى انه صلى على بعد وفاته صلى الله عليه وسلم بعد قليل ان شاء الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بنصوص ونقول صريحة انه صلى هذا - 00:18:42

يمنعني والمتقدم عند العلماء ان فلا داعي الى الادلة التي على اعتراض خصوصية الصلاة في المقام الاعلامي للنبي صلى الله عليه وسلم. وهذا نقول فيه انه لان المتقلب عند العلماء انها كل حكم - 00:19:12

الاب دليل الاختصاص ثم الصلاة انه وبعده اي في المقام ولكن النوم اقول ايتها الاخوان هذه مسألة عظيمة فيها اهل العلم رحهم الله تعالى ان شاء الله لكن هذا القول عندى ليس بمطلقا لان الجميع متفقون على المنع - 00:20:22

ولذلك صلى الله عليه وسلم عمر ليس عليه امر سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم. ولذلك قال العلماء حتى ان شاء الله في هذه المسألة. وهو الذي تراه الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله - 00:22:02

وهي ان هذا الملك الذي تريد ان تصلي عليه في زمان ان تصلي عليه لو انك ثلاث سنوات. وانت عمرك وانت عمرك الان اذا توفي وعمره سبعة عشر عاما. فاذا توفي بالصلاه - 00:22:52

قال لو ان الانسان عمره ثلاثة عشر سنة يصلى عليه لا يصلى عليه لانه ليس من اهل المظاهر لانه ليس من اهل النار في هذا الزمان.  
فكان هذا القوم والا فالعلماء مجتمعون اصلا على ان هناك حجة. ولذلك قالوا لا - 00:23:52

ان شاء الله تعالى محتمل لقد اوغلت بنا في تحديد الزمان ولم تأتينا ولماذا رحهم الله فانه نص على ان الميت لا يصلى عليه بعد  
فلماذا انت تطلب هذا؟ فماذا يريد؟ اقول الدليل على ذلك هو اختلاف المنادى الذي صلاه النبي - 00:24:32

صلى الله عليه وسلم في هذا القبر فانه صلى الله عليه وسلم صلى على قدر بعد ما دون منه بعد ما دفن به في نفس اليوم وصلى  
على وصلى على من صلى على الشهداء - 00:25:22

كما في صحيح البخاري ان الله عز وجل يصلى عليهم صلاة الجنان الصلاة النبوية الشرعية لو لان الدعاء ينهي عن الصلاة وصلى  
عليهم ان صلاتك لهم ولكن هذا في رواية البخاري - 00:25:52

قال صلى عليهم صلاة الجنائز. واما من امر انه ولذلك فلو سلمنا ان ليس هناك زيادة. نقل الصلاة فان الصلاة بالتسليم ابن تيمية الامام  
ابن الخير ابن تيمية رحمة الله وصار رجل من اهل العلم وهو الذي ودعه الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين - 00:26:32

ان شاء الله. وقد حدثنا الصلاة فان فاتتك صلاة الضلال في اليوم وادركتها غدا الفجر صلی. واذا ادركها بعد ذلك فصلی واذا بعد ذلك  
فصلی. ولا بأس عليك الله تعالى بعد نص ساعة - 00:27:52

هذا هو معنى قول الهول من غير تهديد لحد زمان ثم قال بالتحقيق اي في قول الله هذا غيابه اي غائبا عنده وقد خلف والى قول  
هو ان الصلاة عند الله - 00:28:42

ما في الصحيحين من حديث ابى هريرة رضي الله تعالى عنه. قال هذا النبي صلی الله عليه وسلم عليه اربع وقد باتت جثة من الناس  
رضي الله عنه والنبي صلی الله عليه وسلم صلی عليه وهو في المدينة فان - 00:29:52

قيل لنا هذه قضية علم لا تأخذوا من حرموه فنقول هذا لان قولك قضية المعلم يوجب هذا ان تخرجه عن دائرة المشروع.  
والاصل ان فعل النبي صلی الله عليه وسلم يؤخذ - 00:30:22

فالاصل بافعال النبي صلی الله عليه وسلم اذا قلت انها قضية بمعنى ان من بعده لا يستطيع ان الصلاة على الله انما فعلها النبي صلی  
الله عليه وسلم من الصحابة - 00:30:52

خصوصياته صلی الله عليه وسلم. ونقول على قول بعضنا خصيصا النبي صلی الله عليه وسلم ولان فلا يجوز ان القول الصحيح ان  
شاء الله هو مشروعية الصلاة على الغائبين عن اهل البلد - 00:31:32

ولكن هل تصلى على المنبر؟ الجواب هذه هي المسألة الثانية التي ان كان في الاسلام لا ذو سنة. يعني انه لا يجوز الصلاة على اي  
وانا اقول بارك الله فيكم - 00:32:32

اعلموا ان العلماء اختلفوا في هذا الامر تشرع الصلاة عليه على قومه ومنهم من قال الصلاة عليه اذا مات في بلدا ليس عليه من  
المسلمين في اصيلة النداشى رحمة الله تعالى. فانه مات في حال له مسلمين - 00:33:12

للصلاه عليه ولو ان المسلمين موتوا ولو ان بعض المسلمين كان موجودا لا يستطيعوا ان يصلوا فلوجد النبي صلی الله عليه وسلم ان  
يهدى اخاه منه. قول الصلاة والدعاء. على جنازته فصلی عليه - 00:33:42

صح فاذا صلی عليه بينما قال بعض اهل العلم من صلی على ام مرض له شأن عظيم في الاسلام. من يكون موته ثمة للدين او لمنفعة  
للمسلمين عظيمة او بعلم ولا في علم - 00:34:12

صباح نفع مناصب الاوتار او غيرها. فاذا كان له اجر عظيم في الاسلام من نصيبيه او او لعلمه فلا بأس فيقول فانت ترى انه عنده صلاة  
رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:34:52

ولو رجعنا الى هذا المجلس رضي الله عنه جمیعا. فانه مات بمدن لم يصلى عليه وقد فضل الله عز وجل به عن المسلمين ووقف مع  
المسلمين فلم يقل من المسلمين - 00:35:22

العظيم لا صلی عليه. فالنبي صلی الله عليه وسلم لما صلی عليه كان مراكبا عند غيره يلا. ولذلك اذا كنا لا نعلم فننتظر الى التحصيل.

ولأن المتقدم عند العلماء الحكم اذا احتمل علتين لا فلا بينهما وحمل عليهما. الحكم الواحد اذا احتفل علتين - 00:35:52

لا تنافي بينهما فانه يقبل عليهما. كما ان التقوى الى حسن اليسيرين. لا تغافل بينهما وبناء على ذلك صلى عليه اذا مات في بلده لم يصلى عليه شأن عظيم في الاسلام. منه انفال او جان نافع - 00:36:42

او علم عظيم سخره للمسلمين وابعد الله عز وجل على يديه. بسبب علمه فهذا هو ان شاء الله تعالى في هذه المسألة. انما ذكر واحدة بهذه العدد ولكن يرفع علة اخرى او اذا كان في بدنـهـ لم يصلـىـ - 00:37:12

فيـكـمـ ثمـ قالـ هـذـاـ صـلـاـةـ الـجـنـاـزـةـ.ـ لـمـ صـالـحـ اـيـ تـقـدـيمـ المـصـالـحـ اـيـ اـقـصـدـ اـنـ الـذـيـ يـدـعـوـ اللـهـ هـمـ اـهـلـ الـدـيـنـ وـالـاـيـمـانـ فـمـ حـقـ الـمـسـلـمـ عـلـىـ اـخـوـانـهـ الـمـسـلـمـيـنـ اـذـاـ مـاتـ بـيـنـ بـعـضـهـمـ اـنـ يـصـلـوـاـ عـلـيـهـ - 00:37:42

هـذـاـ مـنـ حـقـ الـمـسـلـمـ عـلـىـ الـمـسـلـمـ بـاـجـبـارـ الـمـسـلـمـيـنـ.ـ كـمـ قـالـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـاـذـاـ مـاتـ فـيـ الدـنـيـاـ وـلـكـنـ اـذـاـ كـانـ اوـ لـاـ عـقـيـدـةـ اوـ كـانـ مـعـيـشـةـ اـلـىـ اـمـرـ مـحـرـمـ صـالـحـ.ـ فـإـنـهـ يـشـرـحـ بـالـلـلـيـلـ بـأـهـلـ الـدـيـنـ - 00:38:52

وـالـرـيـاضـةـ وـالـجـهـلـ بـالـهـدـمـ وـزـدـ خـوـفـاـ مـنـ عـدـ الـدـيـنـ وـالـصـلـاـةـ عـلـيـهـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـ الـاـمـامـ مـسـلـمـ مـنـ حـدـيـثـ جـابـرـ بـنـ زـمـرـةـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ - 00:39:32

قـالـ قـتـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـرـجـلـ قـتـلـ نـفـسـهـ بـمـشـاقـةـ فـلـمـ يـصـلـانـ وـقـدـ ثـبـتـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـيـضاـ اـنـ كـانـ يـأـمـرـ بـالـصـلـاـةـ عـلـىـ الـغـارـ مـنـ الـغـنـيـمـةـ - 00:40:42

وـكـانـ يـقـولـ صـلـوـاـ عـلـىـ النـبـيـ.ـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـيـ هـرـيـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.ـ قـالـ كـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـؤـتـىـ بـالـرـجـلـ الـمـتـوـفـىـ عـلـيـهـ الـدـيـنـ.ـ قـالـوـاـ لـاـ صـلـوـاـ فـاـذـاـ كـانـ الـمـيـتـ عـنـدـ شـيـءـ مـنـ الـمـخـالـفـاتـ الـشـرـعـيـةـ - 00:41:02

الـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـكـنـ لـكـنـ اـحـسـنـتـ يـعـنـيـ لـاـ يـجـوـزـ اـنـ يـتـرـكـ الـمـسـلـمـوـنـ جـمـيـعـاـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ اـنـفـسـنـاـ.ـ اـنـاـ لـاـ اـدـرـيـ.ـ وـلـكـنـ الـمـسـلـمـيـنـ مـنـ يـكـونـ فـيـ تـرـكـهـ اـثـارـهـ رـأـيـ عـامـ.ـ لـانـ مـنـ النـاسـ مـنـ لـاـ يـسـأـلـ عـنـهـ اـدـاءـ اـمـرـاـضـ - 00:41:42

لـاـهـلـ الـعـلـمـ اـسـتـجـابـةـ لـلـدـعـاءـ وـبـتـحـرـيـ اـسـتـجـابـةـ عـنـ الـرـيـاضـةـ وـالـمـلـكـ وـالـسـلـطـاتـ الـعـزـ وـالـجـاهـ وـالـمـنـاـصـبـ اوـ لـاـ تـفـقـدـوـنـ فـيـتـسـاعـلـ النـاسـ عـنـهـ لـمـاـ بـمـاـ خـرـجـ الشـرـيفـ مـنـ الـمـسـلـمـ لـمـ اـعـلـمـ اـنـ فـلـانـ يـقـولـ بـاـنـهـ كـانـ لـاـنـهـ كـانـ صـوـفـيـاـ - 00:42:32

يـقـولـ النـاسـ لـاـ اـنـ الـصـلـاـةـ الصـبـحـيـةـ مـنـ بـاـبـ الـمـصـابـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـمـيـتـ.ـ فـلـاـ صـلـاـةـ لـلـمـؤـمـنـيـنـ.ـ فـيـمـاـ بـيـنـهـمـ اـدـعـوـ؟ـ اـدـعـوـ لـاـنـ الـحـقـيـقـةـ الـصـلـاـةـ الـلـغـوـيـةـ فـهـيـ اـنـ الـمـقـصـودـ اللـهـمـ اللـهـمـ رـوـضـةـ مـنـ رـيـاضـ الـجـنـةـ حـتـىـ وـاـنـ جـاءـكـ ماـ فـعـلـ لـاـنـهـ - 00:43:12

وـمـنـ اـحـوـجـ النـاسـ لـىـ مـثـلـ هـذـاـ الـدـعـاءـ وـالـاـسـتـغـفـارـ وـلـاـنـهـمـ قـالـوـاـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـاـنـمـاـ اللـهـ رـفـعـ جـنـاتـ النـجـاـةـ رـأـيـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـصـلـىـ.ـ فـنـقـولـ اـمـاـ خـطـبـةـ اللـهـ فـمـنـ ذـلـكـ؟ـ لـكـنـ اـمـرـ - 00:44:32

عـلـىـ هـذـاـ وـفـقـ اللـهـ جـمـيـعـهـ لـكـلـ خـيـرـ وـوـفـقـ اللـهـ لـيـ وـلـكـمـ وـالـلـهـ اـعـلـىـ وـاعـلـمـ.ـ وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ - 00:45:02